صلاة التطوع

النقص في صلاة الليل عما نواه ابتداءً بسبب ضيق الوقت

السؤال: **أدخل في صلاة الوتر بنية أن أصلي تسعًا بسلامٍ واحد، وأحيانًا لا يتسع الوقت فأقتصر على خمس أو سبع، فهل يلزمني في هذه الحال أن أسجد للسهو؟**

الجواب: هذه الحالة يشملها قوله -عليه الصلاة والسلام-: **«صلاة الليل مثنى مثنى، فإذا خشي أحدكم الصبح صلى ركعة واحدة توتر له ما قد صلى»** [البخاري: 990]، فقد يدخل في الصلاة وفي نيته أن يصلي عددًا ثم يباغته الوقت ويطلع عليه الفجر أو يخشى خروج الفجر فيقتصر على ما قد صلى، ثم يضيف ركعة، فإذا دخل بنية التسع -كما في السؤال- ولو كانت بسلام واحد ثم خشي الصبح وصار الوقت يداهمه وقد صلى ستًّا فإنه يصلي سابعة توتر له ما قد صلى، ولا سجود عليه حينئذٍ؛ لأن عدوله من سنة إلى سنة، فالكل سنة.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة السابعة والأربعون بعد المائة 25/8/1434ه